امر الدنيا تفسد كذا ذكر في الذخيرة لان الوسوسة الم تكلف حتى بسبب امر اخروي
في الاله امر او بسبب امر دنيوي في اثناء المصلي ادا اي ان يسلم على غيره
ساهيا فقال السلام فتذكر انه في الصلوة فسكت ولم يقل عليكم تفسد صلوته
لانه تكلم على قصد الخطاب وذكر في الذخيرة المشي في الصلوة اذا كان اي الماشي
مستقبل للقبلة غير منحرف عنها لا تفسد الصلوة اذا لم يكن متلاحقا اي بعضه
لاحق لبعض من غير مهلة ولم يخرج من المسجد اذا كان المصلي فيه وان كان في الفضاوة
اي الصحراء لا تفسد عن متلاحق ولم يخرج المصلي من الصفوف يعني اذا مشى في صلوته
المتوجهة الى القبلة شيا غير متواترا وان مشى قدر صف ثم وقف قدر ركن ثم
مشى قدر صف اخر هكذا الى ان مشى قدر صفوف كثيرة لا تفسد صلوته الا ان يخرج
من المسجد ان كان فيه اي يتجاوز الصفوف او كان في الصحراء فان مشى مشيا متلاحقا
وان كان قدر صفين دفعة واحدة او خرج من المسجد او تجاوز الصفوف في الصحراء
فسدت صلوته وان لم يكن قدامه صفوف في الصحراء فالمعتبر مجاوزة موضع سجوده
والبيت للمراة كالمسجد عندنا على النسفي وكان الصحراء عند غيره وبعض المشايخ
قال في رجل او فرجة في صف الثاني بالنسبة الى الصف الذي هو فيه وهو الذي
قدامه ليس بينه وبين صف فمشى اليها او الى تلك الفرجة فسد هل لا تفسد
صلوته ولو مشى الى الصف الثالث الذي بينه وبين صف نفسه صلوته حتى
وهذا القول انه حمل على الطاقة اي سواء كان مشيه الى الثالث متلاحقا او غير متلاحق
كان مخالفا لما قبله وان قيد بكون متلاحقا فلا هذا المنفصل كله اذا لم يكن الماشي
في الصلوة مستدبر القبلة بان قدام اي بينا او بسلم لو فهم اولما اذا استدبر

القبلة

القبلة فتفسد صلوته سواء كان مشى قليلا او كثيرا ولم يمش كما اذا استدبر
القبلة على ظن انه احدث او سبقه حدث ثم تبين انه لم يكن احدث ولم
احدث فان صلوته فسدت بلا استدبار وان لم يخرج من المسجد كان
استدباره وقع لغير ضرورة اصلاح الصلوة فكان مفسدا ولو مضغ الهليلج
او مضغ الهليلج في الصلوة تفسد وان يبتلعه وهذا اذا اكثر بان يوالي
ثلث مضغات ولو لم يمضغ الهليلج لكن دخل حلقه منه شيء ويسير
لا تفسد ولو كان في فمه سكرا وفانيذ فابتلع ذوبه تفسد وان لم يمضغه
لانه وكل كثير ولو ابتلع ما بين اسنانه من الماكول ان كان ذلك
زايدا على قدر الحمصة تفسد صلوته وكذا ان كان قدرها وان كان اقل
من قدر الحمصة لا تفسد صلوته ولا يفسد صومه وقد تقدم في فصل ما يكره
ولو اكل حلوا وبقي في فمه طعم الحلاوة وهو في الصلوة وابتلع ريقه لا تفسد
لانه يسير جدا فرع ولو نفخ في الصلوة ان كان غير مسموع لا تفسد لكن يكره
وان كان مسموعا ان كان حروف مهجات نحو كاف وتف تفسد وان
عطس فحصل بحروف كاصهب وتخ لا تفسد لانه اضطراري وكذا لو
تجشى فحصل به حروف كذا اطلقه قاضي خان وقيده في الكافي بان كان
مدفوعا اليه لا تفسد فان لم يكن مدفوعا اليه تفسد ولو تثاوب فحصل
به حروف لا تفسد ولو قرع الباب فقال ادخله كان امنا به لا اذا
تفسد وكذا لو قيل له من اين جئت فقال من بير معطلة وقصر مشيد
او قيل له ما لك فقال الخيل والبغال والحمير بوالجواب تفسد وان جرى على

Copyright © King Saud University